

وعلى القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.13.849 الصادر في 7 محرم 1435 (11 نوفمبر 2013) المتعلق باختصاصات وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ؛

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 14 نوفمبر 2012 ؛

وعلى نتائج البحث العلني المباشر خلال الفترة الممتدة من 28 أكتوبر إلى غاية 26 نوفمبر 2013 ؛

وعلى مداوات مجلس الجماعة القروية لبوهدود المجتمع خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 5 ديسمبر 2013 ؛

وبعد دراسة ملاحظات العموم ومقترحات المجلس من طرف اللجنة المكلفة بالبت في تعرضات العموم واقتراحات المجلس المنعقدة بتاريخ 4 مارس 2014 ؛

وباقتراح من وزير التعمير وإعداد التراب الوطني،  
رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 202/13/AUT والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز الجماعة القروية لبوهدود بإقليم تاونات وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

#### المادة الثانية

يسند إلى رئيس الجماعة القروية بوهدود تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 شعبان 1435 (6 يونيو 2014).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير التعمير وإعداد التراب الوطني،

الإمضاء : محند العنصر.

مرسوم رقم 2.14.349 صادر في 8 شعبان 1435 (6 يونيو 2014) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز الجماعة القروية بوهدود بإقليم تاونات وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛